

# تقديم بلاغ

## وصف الخدمة

من خلال هذه الخدمة يمكن للمتعاملين تقديم بلاغ بشأن عدم امتثال المنشآت المرخصة أو الخاضعة للتفتيش من قبل الوزارة (مثل العيادات البيطرية، الكسارات، المقالع...) للتشريعات واللوائح المعمول بها. كما تتيح الإبلاغ عن المخالفات البيئية والمشاهدات المتعلقة بعدم الالتزام بالتشريعات السارية في الدولة، وذلك ضمن نطاق اختصاص الوزارة، بهدف تعزيز الامتثال للتشريعات وحماية البيئة وضمان تطبيق الإجراءات المعتمدة.

## إجراءات الخدمة

1. تقديم الطلب عبر القنوات المعتمدة لدى الوزارة
2. يتم ادخال البلاغ عن طريق النظام الوطني لإدارة علاقات المتعاملين
3. يتم تحويل الاقتراحات للإدارة المختصة للدراسة
4. الرد على المتعامل وإغلاق الطلب

## مدة إتمام الخدمة

- 5 أيام

## قنوات تقديم الخدمة

مركز اتصال وزارة التغير المناخي والبيئة  
الموقع الإلكتروني لوزارة التغير المناخي والبيئة  
تطبيق وزارة التغير المناخي والبيئة

## رمز الخدمة

122-009-002-000